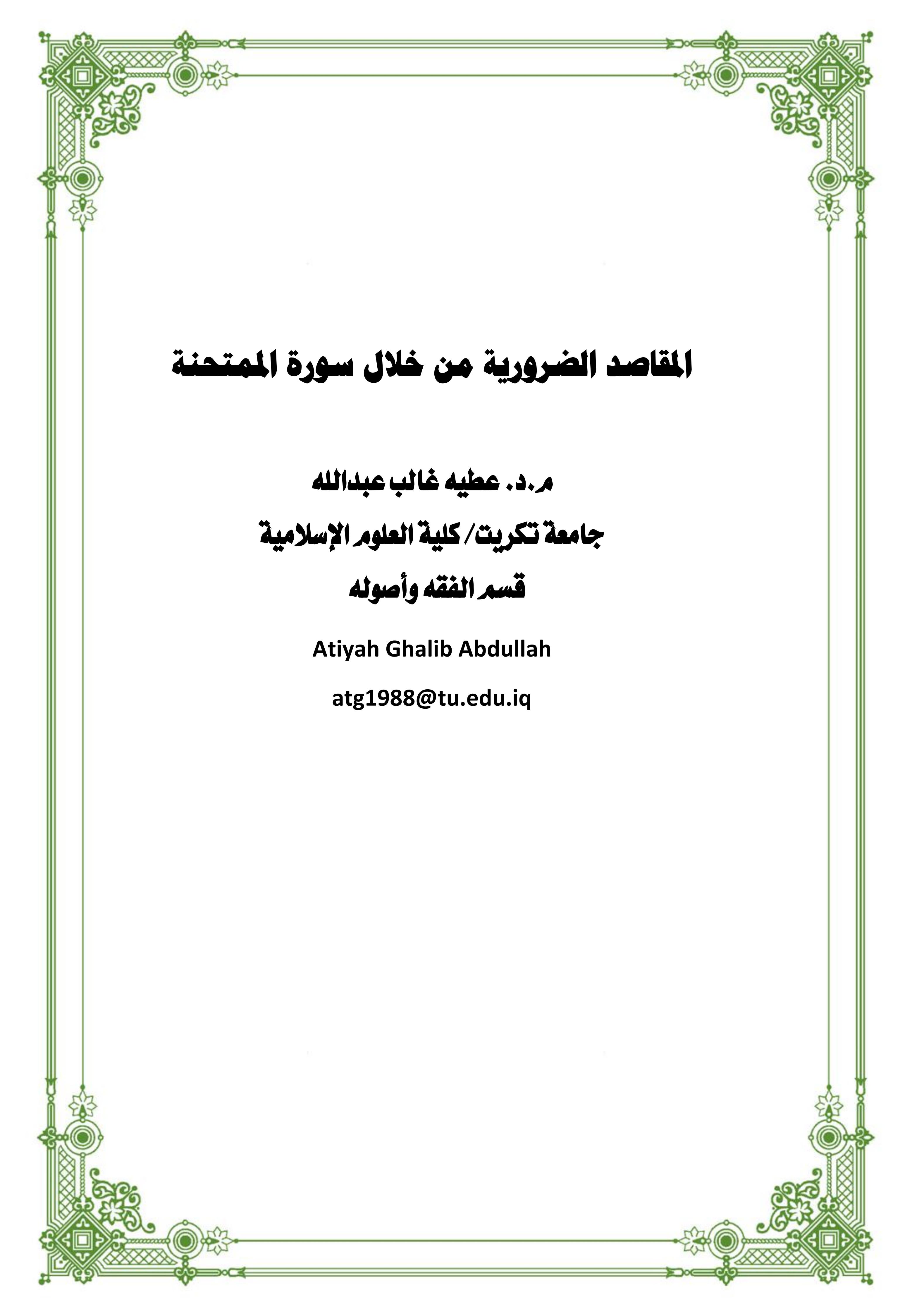


المقاصد الضرورية من خلال سورة الممتحنة

م.د. عطيه غالب عبدالله
جامعة تكريت/ كلية العلوم الإسلامية
قسم الفقه وأصوله

Atiyah Ghalib Abdullah

atg1988@tu.edu.iq

خلاصة البحث

هذا بحث يتناول البيان للمقاصد الضرورية من خلال سورة الممتحنة، مسبوقة ببيان معنى المقاصد الشرعية، وبيان معنى الضرورية، واشتمل على التعريف بسورة الممتحنة، وأسباب نزولها، وما يتعلق بها. المنهج المتبع: الاستنباطي الاستقرائي أهمية البحث: تظهر أهميته في بيان المقاصد الضرورية الشرعية في تلك السورة؛ من أجل فهمها على ما ينبغي وفق مقاصدها ومن أهم نتائج البحث ما يلي:

١. المقاصد الشرعية هي: إرادة الشارع في تشريعه للأحكام بما يُحقق العبودية لله تعالى وتحقيق المصالح للعباد في الدارين.

٢. إن علم المقاصد هو السبيل لفهم المراد من كلام الله تعالى السور، والغايات التي أنزلت من أجله وعلاقتها بالواقع.

٣. إن لكل سورة مقاصد، ومناسبات، وغايات فلم تأت السورة بما حوت من الآيات جزافاً، وسورة الممتحنة واحدة من السور التي حوت معاني ومقاصد عظيمة لها الأثر في عقيدة المسلم.

٤. مقصد السورة الأول هو حفظ الدين وذلك بالتبرأ من المشركين، وعدم موالاتهم، والبراءة منهم ومن أفعالهم، وسؤال الله الثبات على الإيمان، واتخاذ الوسائل المعينة على ذلك، من اتخاذ الأسوة الصالحة الحسنة وغيرها.

٥. بناء القرآن على مقاصد عامة ترجع اليها جميع معاني سوره وآياته.الكلمات المفتاحية: المقاصد، الضرورية،المفسرون،الأهمية، الدلالة

Research Summary

This research deals with the statement of the necessary purposes through Surat Al-Mumtahanah, preceded by a statement of the meaning of the legitimate purposes, and a statement of the meaning of the necessary, and included the definition of Surat Al-Mumtahanah, the reasons for its revelation, and what is related to it.Methodology: Inductive DeductiveThe importance of research: Its importance appears in the statement of the necessary purposes of legitimacy in that surah, in order to understand them properly according to their purposes.Among the most important findings of the research are the following:

1. The legitimate purposes are: the will of the street in its legislation of rulings in order to achieve slavery to God Almighty and achieve the interests of the servants in the two worlds.

2. The science of purposes is the way to understand what is meant by the words of God Almighty, the surahs, the goals that were revealed for him and their relationship to reality.

3. Each surah has purposes, occasions, and goals, so the surah did not come with the verses arbitrarily, and Surat Al-Mumtahanah is one of the surahs that contained great meanings and purposes that have an impact on the belief of the Muslim.

4. The first purpose of the surah is to preserve religion by repudiating the polytheists, disowning them, disowning them and their actions, asking God to remain steadfast in faith, and to take the means to help that, from taking the good and good example and others.

5. Building the Qur'an on general purposes to which all the meanings of its surahs and verses are referenced.Keywords: intentions, necessary, interpreters, importance, significance.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل كتابه ليكون هدى ورحمة للمؤمنين، ليخرج من يعمل به من الظلمات الى النور، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمداً رسول الله(ﷺ) الذي بعثه بالقرآن؛ لينير به درب السالكين الى رب العالمين.فمما لاشك فيه أن من أعظم نعم الله على عباده أنه أنزل القرآن على نبيه(ﷺ) ليكون للعالمين نذيراً، ومن تمام نعمته سبحانه وتعالى أنه حفظه من الزيادة والنقصان، وحث عباده على التفكر فيه، وتدبر آياته، فإن مَن أدام النظر والتفكر والتدبر فتح الله عليه من فهم كلامه سبحانه وتعالى، إذ يتعرف على الغايات والأهداف والمعاني والحِكَم، ويدرك بهذا النظر القلبي والعقلي المصالح المرجوة من هذه المقاصد من جلب مصلحة، أو درء مفسدة، على قدر إدامة النظر في القرآن والبحث في أحكامه ومعانيه. وما هذا البحث إلا محاولة للوقوف على المقاصد الضرورية في السورة بعد التأمل والبحث من خلال ما أشار اليه المفسرون، ومن أسباب النزول، ما يعين على ذلك؛ إذ بمعرفة تلك المقاصد الضرورية تستقيم الحياة، وينعم الإنسان بالأمن والاستقرار وأما سبب اختيار هذه السورة عن سواها؛ فبالنظر لما اشتملت عليه من تلك المقاصد الضرورية. وتكمن أهمية البحث في إعطاء تصور عام للسورة بشكل إجمالي، ومناسبة كل آية؛ ليسهل على القارئ فهم مراد الله من الآيات بيسر وسهولة وترابط الآيات مع بعضها ومن أهدافه: الوقوف على مقاصد السورة ليعطي درساً للباحثين في الرجوع في بحوثهم الى ما يتعلق بالقرآن الكريم؛ كونه يشتمل على كل خير، كما أنه يعطي تصوراً كاملاً عن السورة. ولم أقف حسب اطلاعي على من كتب في هذا البحث على وجه الخصوص.

أما خطة البحث فهي:

المبحث الأول: (التعريف بالمقاصد وفوائدها)المطلب الأول التعريف بالمقاصد.المطلب الثاني فوائد المقاصدالمبحث الثاني:(المقاصد الضرورية في سورة الممتحنة)المطلب الأول: التعريف بالسورة المطلب الثاني: المقاصد الضرورية في السورة.الخاتمة وفيها ما توصلت اليه من فوائد. وأسأل الله الإخلاص والسداد فيه، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول التعريف بالمقاصد وفوائدها

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد

يحسن بنا في بداية الموضوع أن نبين معنى المقاصد في اللغة والاصطلاح.

أولاً: تعريف المقاصد لغة: من أجل الوصول إلى المعنى اللغوي لها لابدَّ من معرفة أصل هذه الكلمة ومعرفة المعاني المستعملة فيها، فـ(المقاصد) لغة: جمع مقصِد، وهي مأخوذة من الفعل الثلاثي (قَصَدَ)، يقال: قصد يقصِد قصْداً، والمقصَد . بفتح الصاد . مصدر ميمي منه، والمقصِد . بكسر الصاد . اسم المكان منه، وجمع بعض الفقهاء كلمة (القصد) على قُصُود، وهو خلاف القياس عند النحاة، والصواب أن جمع (القَصْد) موقوف على السماع؛ و(المقصِد) فيجمع على (مقاصد)[١]وقد استُعمل القَصْد في لغة العرب بمعان كثيرة تدور حول الأَمّ، والتوجه، والغرض، وإتيان الشيء، والكسر وغيرها من المعاني[٢] وقد وردت كلمة قَصْد في القرآن الكريم بعدة معان، منها:

أولاً: العدل والتوسط بين الطرفين وعدم الإفراط، قال تعالى:﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾[٣] أي: "امْشِ مشياً مقتصِداً ليس بالبطيء المُتثبِّط، ولا بالسريع المُفرط، بل عدلاً وسَطاً بَيْنَ بَيْنَ"[٤]، وكذلك قوله سبحانه:﴿ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ ﴾[٥]. أي: "المتوسّط في العمل"[٦].

ثانياً: طريق الحق والاستقامة، قال جلَّ في علاه: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ ﴾[٧]، أي: "طريق الحق على الله"[٨].

ثالثاً: يدل على معنى القرب، ومنه قول الباري عزَّ شأنه: ﴿ لَوۡ كَانَ عَرَضٗا قَرِيبٗا وَسَفَرٗا قَاصِدٗا ﴾[٩]، أي: "موضعاً قريباً سهلاً"[١٠]والأقرب للمعنى الاصطلاحي من هذه المعاني كلها هو طلب الشيء وإتيانه والتوجه نحوه؛ إذ هو المعنى الأكثر تداولاً عند الفقهاء والعلماء عند استعمالهم لمادة قصد كقولهم: ((العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني))[١١] و ((المقاصد معتبرة في التصرفات))[١٢]

ثانياً: تعريف المقاصد في الاصطلاح:حينما نبحث عند المتقدمين نجد أنهم لم يضعوا تعريفاً جامعاً مانعاً للمقاصد، وهذا يكاد يكون محل اتفاق عند المعاصرين من خلال أبحاثهم المتعددة[١٣]؛ ولعلَّ سبب ذلك يعود إلى وضوح هذه المعاني عندهم كما يرى الريسوني[١٤]، وإنما اكتفوا بالتنصيص على بعض المقاصد، وذكر تقسيماتها وما يتعلق بها، والمفهوم العام للمقاصد المتمثل بجلب المصالح ودرء المفاسدوهذا حتى عند من اعتنى بالمقاصد منهم[١٥]، كالغزالي[١٦][١٧]، والآمدي[١٨][١٩]، والشاطبي[٢٠][٢١] لذلك لم يبق سوى البحث في كتب المتأخرين، ممن كتب في هذا الشأن أو في أصول الفقه عموماً، فنجدهم قد تعددت اجتهاداتهم، وتنوعت ألفاظهم وعباراتهم في ذلك، وفيما يلي بيان لبعض تلك التعريفات:

١. **عرّف ابن عاشور**[٢٢] المقاصد الشرعية بأنها: "المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظاتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة، وغايتها العامة التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان منها"[٢٣]وهذا التعريف يغلب عليه التوضيح والتفصيل والبيان لا الحد، كما أنه يدخل في المقاصد الخصائص العامة للتشريع من توازن ووسطية وشمول وسماحة وغيرها[٢٤].كما واضح من التعريف أنه خاص بالمقاصد العامة فلا ينطبق على المقاصد

٢. **وعرَّفها الفاسي**[٢٥] بأنها: "الغاية منها (أي من الشريعة) والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[٢٦]. وغيرها من التعريفات.وهذا التعريف وإن كان يشمل المقاصد العامة والخاصة فهو قد بين أقسام المقاصد؛ إذ التعريف غير الأقسام، كما أن لفظة "السر" تطلب لما خفي والمقاصد قد تكون ظاهرة. فهذه التعريفات جميعها ليس فيها اختلاف جوهري، فهي بمجموعها تدل على المعنى المراد، وفيها خلاصة الجهود المبذولة من علمائنا، لاسيما في اختيار العبارات التي تدل على مدى الاعتناء بهذا العلم، وكأن السابقين بيّنوا المادة الأساسية للمقاصد، ثم جاء المتأخرون فجعلوا لها قوالباً، وأخرجوها بالشكل المنضبط الذي رأيناه، لذا بعد ذلك كله يمكن استخلاص

التعريف المختار للمقاصد وذلك من خلال تنوع استعمالاتهم للألفاظ فيمكن القول بأنها: "إرادة الشارع في تشريعه للأحكام بما يُحقق العبودية لله تعالى وتحقيق المصالح للعباد في الدارين" فالتعبير بلفظ "الإرادة" أقرب إلى معنى الأم والتوجه الذي هو من المعاني اللغوية للمقاصد والأقرب إلى المعنى الاصطلاحي.ولفظ "الشارع" تدل على المشرّع الحقيقي وهو الله عز وجل وهي مما اشتهر على ألسنة الفقهاء والعلماء في عباراتهم وأحكامهم[٢٧]ولفظ "في تشريعه للأحكام" وإن كان اشتهر استعماله في العمليات دون الاعتقادات إلا أنه يشملها، والمقاصد



تشمل : الإعتقاد، والأحكام العملية، والأخلاق، فالأحكام بعمومها تشمل المقاصد العامة والخاصة.ولفظ "من أجل تحقيق المصالح" فهو للإيضاح وليس قيداً، فالمعاني التي أرادها الشارع في أحكامه لا تأتي إلا بالمصالح للعباد في الدنيا والآخرة(٢٨) ولفظ "للعباد" لبيان المستفيد من هذه المصالح وأنه فقير إلى ربه الغني سبحانه.

ثالثاً: تعريف الضرورية لغة: (الضروري) يطلق على ما أكره عليه، وعلى ما تدعو الحاجة إليه دعاء قويا كالأكل مما يمخمصه، وعلى ما سلب فيه الاختيار على الفعل والترك كحركة المرتعش(٢٩)، وهو الشيء الذي لابد منه ولا يمكن الاستغناء عنه(٣٠).

رابعاً: تعريف الضرورية اصطلاحاً: لا يخرج معناها الاصطلاحي عن اللغوي فهي تطلق على ما أكره عليه وعلى ما تدعو الحاجة إليه دعاء قوياً، كالأكل عند المخمصة، وعلى ما سُلب فيه الاختيار على الفعل والترك كالمرتعش، ويطلق على ما لا يفتقر إلى نظر واستدلال وتعلمه العامة فهو مرادف البديهي(٣١).وبناء على ما تقدم فإن **المقاصد الضرورية:** هي المصالح التي تتضمن حفظ مقصود من المقاصد الخمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسب(٣٢) ويظهر من ذلك أن مقاصد الشريعة الخمسة واقع موقع الضرورة من حيث أن العالم لا يستقيم إلا بها فضياعها مهلك له، وموقِع له في الفساد والتهارج في الدنيا؛ ولهذا جاءت الشريعة بالمحافظة عليها، وهي التي نعنيها في بحثنا هذا.

مصطلحات أخرى تطلق على مقاصد السور

لمصطلح مقاصد السور تسميات أخرى يراد بها معنى واحد وهو المقصد العام من السورة (الغاية منها)"فنجد من افرد هذا العلم بالتأليف تحت هذا المسمى العلامة أبو جعفر بن الزبير شيخ ابي حيان في كتاب سماه (البرهان في مناسبة ترتيب سور القران) ومن أهل عصر الشيخ برهان الدين البقاعي في كتابه سماه (نظم الدرر في تناسب الاي والسور) وكتابي الذي صنعته (في اسرار التنزيل) كافل بذلك جامع لمناسبات السور والآيات مع ما تضمنته من بيان وجوه الاعجاز وأساليب البلاغة. وقد لخصت منه مناسبات السور خاصة في جزء لطيف سميته (تناسق الدرر في تناسب السور)". (٣٣)وبعضهم أطلق مصطلح اسرار السور، والبعض يقول فوائد السور، وسماها الدكتور عبد الله محمود شحاته بالأهداف في كاتبه (اهداف كل سورة) (٣٤) وبعض المفسرين المعاصرين يطلقون لفظ موضوعات السور كما في (التفسير الموضوعي لسور القران الكريم) لمجموعة من المؤلفين او يطلقون محاور السور الى غير ذلك من التسميات والتي كلها تصب في معنى وغرض واحد فلا مشاحة في الاصطلاح.

المطلب الثاني فوائد المقاصد في السور القرآنية

إن للمقاصد فوائد كثيرة، فهي تعطي انطباعاً عاماً عن السورة، وانجذاباً لذهن القارئ نحو السورة، ومن هذه الفوائد:

١-عدّ طائفة من أهل العلم أن من وجوه إعجاز القرآن، وهو المنزل آية وبرهان ومعجز للخلق أجمعين..... أن يكون للسورة موضوع تدور عليه، وأن بين الآيات ترابط. (٣٥)

٢-إن علم مقاصد السور راجع الى تحقيق المقصد من إنزال هذا القرآن كله، وهو التدبر والهداية، كما قال تعالى:﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [ص:٢٩] فالله تعالى أمرنا بالتدبر؛ لمعرفة مراده تعالى من كلامه والعمل به، وليس المقصود بالتدبر هو النظر في عباداته وألفاظه، دون النظر لمقاصده ومراد الله تعالى فيه، وما تهدي اليه سوره وآياته من الهدايات والدلالات التي بها يتحقق الفهم والعمل، ومن هنا تتبين أهمية علم المقاصد؛ إذ أنه يركز على تحقيق مراد الله في كلامه بالنظر الى مجمل السور وبيان مجمع معانيها.(٣٦)إن مقصود السور من أعظم ما يتحقق بها ربط الآيات بالواقع، وذلك ان المتدبر في مقصد السورة يعايش السورة معايشة تبعث على التفاعل والعمل والتطبيق، فالقارئ لسورة الإخلاص مثلا، حين يدرك ما تهدف اليه السورة من تحقيق الإخلاص والتوحيد، يستحضر هذا المقصود في آياتها وكلماتها فيبعثه ذلك على تحقيق المقصود. (٣٧)

٣-إن مقاصد هذا العلم يبعث على رسوخ الايمان، وزيادة نور القلب، وقرار العين بما يتضح من روائع هذا العلم العظيم، ويحصل معه من اللذة والمتعة والسرور ما لا يحصل في غيره، ذلك أنه علم يبحث في الحكم والمقاصد. (٣٨)

كيف نعرف المقاصد في السور

أولاً: أن ينص العلماء، أو طائفة منهم من المحققين على أن هذه السورة في الموضوع الفلاني، مثلا سورة الإخلاص في توحيد الأسماء والصفات، أو التوحيد في العلم الخبري، (وقل يا أيها الكافرون) سورة الكافرون في التوحيد الطلبي، توحيد العبادة، وسورة الفاتحة في بيان محامد الرب جل وعلا، وهكذا. (٣٩)



ثانياً ان يكون موضوع السورة ظاهراً من أولها، ثم والمفسر يقرأ يظهر له ان كل السورة مبني على أولها مثل سورة القيامة ﴿لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ۝ وَلاَ أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ۝﴾ [القيامة ١- ٢] كل ما فيها ذكر لأحوال القيامة ثم أحوال الموت.

ثالثاً: لأدراك ذلك لا بد من الاستقراء الكامل أو الأغلبي ، حتى تتمكن من الوقوف على أسرار وحكم تلك الآيات، لأنه حتى القواعد ما من قاعدة الا ولها شواذ. فالاستقراء الاغلبي حجة كالاستقراء الكلي في الاحتجاج، ولكن في القوة الاستقراء الكلي أعظم من الاستقراء الاغلبي، فإذاً هذه وسيلة ظاهرة من وسائل إدراك المعنى، سيما إذا كان مصيباً فيه غير متكلف في ذلك. (٤٠)وذكر الأستاذ محمد بن عبد الله الربيعة في كتابه (علم مقاصد السور) جملة من الوسائل منها:(٤١)

١-الفهم الصحيح للمقصد وحده وضابطه.

٢-معرفة مقدمات السورة من أحوال نزولها وفضائلها وخصائصها.

٣-معرفة مقاصد القرآن الكريم العامة والانطلاق منه في تحديد مقصد كل سورة.

٤-الاطلاع على الآثار الواردة عن السلف في بيان ما أنزلت فيه السور، وما يكون منطلقاً لتحديد مقاصدها.

٥-إمعان النظر في دلالات الكلمات، والالفاظ وسر اختيارها، وما يتكرر في السورة من الألفاظ والأحرف.

المبحث الثاني المقاصد الضرورية في السورة

المطلب الأول: أولاً: (التعريف العام بالسورة)

سورة الممتحنة من المفصل، ترتيبها الستون، نزلت بعد الأحزاب، الجزء (٢٨)، الحزب (٥٥)، الربع (٣،٤) الممتحنة مدنية. وآيها ثلاثة عشر بلا خلاف كماً وكيفاً، ولا شيء فيها مما يشبه الفواصل، ولا عكسه. (٤٢) كلماتها ثلاثمائة وأربعون، وحروفها ألف وخمسمائة وعشرمجموع فواصل آياتها (لم نرد) على اللام منها آية: السبيل وعلى الدال آية: الحميد، ولها ثلاثة أسماء: سورة الممتحنة، وسورة الدخان، وسورة الامتحان، كلاهما بقوله: فيها ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ الثالث سورة المودة، لقوله:﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ و ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ و ﴿ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ﴾ وفيها من المنسوخ ثلاث آيات: ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ ﴾ ، ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ ﴾ ،﴿ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾ ، نقض عهد الكفار ببراءة ، ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ ﴾ ، ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ ﴾.(٤٣)

ثانياً: أسباب نزول السورة"أخرج الشيخان عن علي(ﷺ) قال بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنا والزبير والمقداد بن الاسود فقال:" انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ(٤٤) فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فاتوني به" فخرجنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا: اخرجي الكتاب فقالت: ما معي من كتاب فقلنا لتخرجين الكتاب او لنقلين الثياب فأخرجته من عقاصيها فأتينا به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فاذا هو خطاب من حاطب بن أبي بلتعة الى ناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال ما هذا يا حاطب؟ قال: لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحكمون بها أهليهم وأموالهم بمكة فأحببت اذ فاتني ذلك من نسب فيهم ان اتخذ يدا يحمون بها قراباتي، وما فعلت ذلك كفرا، ولا ارتداد عن ديني، ولا رضا بالكفر، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): صدقت و فيه نزلت هذه السورة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ [الممتحنة:١].(٤٥)، وهناك سبب آخر وهو أنه بعد صلح الحديبية أتت أم أسماء بنت أبي بكر ببعض الهدايا لابنتها وتريد أن تصلها، ولكنها كانت مشركة، فأذن لها رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، ونزلت الآية في قوله: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ ﴾{ الممتحنة: ٨ }، وفي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾ {الممتحنة: ١٠ } كان السبب من وراء هذه الآية أن المسلمين لم يقتنعوا بالبند في صلح الحديبية المتعلق بردّ من يأتي مسلماً من قريش، فأتت الآية واستثنت النساء المهاجرات اذا ثبت ايمانهن(٤٦).

ثالثاً: مناسبة السورة لما قبلهاكثر في سورة الممتحنة ترداد الوصايا والعهود وطلب الوفاء بذلك كله، ولهذه المناسبة ذكر فيها الحكم في بيعة النساء، وما يشترط عليهن في ذلك، فمبنى السورة على طلب الوفاء افتتاحا حسب ما بين في التفسير، ليتنزه المؤمن عن حال من قدم ذكره في سورة الحشر وفي خاتمة سورة المجادلة. (٤٧)ومن خلال اقوال المفسرين اتضح ان مقصد السورة هو النهي عن موالاة الكفار وان كانت له مصلحة في ذلك فان بقية المسلمين أيضا لهم مصالح. وقال الآلوسي في تفسيره:" ومناسبتها –اي السورة– لما قبلها انه ذكر فيها



قبل موالاة الذين نافقوا للذين كفروا من أهل الكتاب، وذكر في هذه نهي المؤمنين عن اتخاذ الكفار أولياء؛ لئلا يشابهوا المنافقين، وبسط الكلام فيه أتم بسط، وقيل في ذلك أيضاً: ان فيها قبل ذكر المعاهدين من أهل الكتاب، وفي هذه ذكر المعاهدين من المشركين؛ لأن فيها ما نزل في صلح الحديبية، ولشدة اتصالها بالسورة قبلها، فصل بها بينهما وبين الصف مع تواخيهما في الاستفتاح بسبح بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء ﴾ نزلت في حاطب بن عمروا أبي بلتعة".[٤٨]وقال البقاعي: "ولما كان قد تقدم في المجادلة النهي الشديد عن اظهار مطلق الموادّة للكفار، وفي الحشر الزجر العظيم عن ابطان ذلك فتكفلت السورتان بالمنع من مصاحبة ودهم ظاهراً أو باطناً، بكت هنا من اتصف بالإيمان وقرعه ووبخه على السعي في موادتهم والتكلف لتحصيلها، فان ذلك قادح في اعتقاده تفرده سبحانه بالعزة والحكمة، فعبر لذلك بصيغة الافتعال بعد التبكيت بالنداء بأداة البعد والتعبير بأدنى اسنان الايمان:﴿ لاَ تَتَّخِذُوا﴾.[٤٩] وقال أبو حيان صاحب تفسير البحر المحيط:" ومناسبة هذه السورة لما قبلها: انه لما ذكر فيما قبلها حالة المنافقين والكفار، افتتح هذه بالمنهي عن مولاة الكفار والتودد إليهم واضاف في قوله: ﴿عَدُوِّي﴾ تغليظا لجرمهم واعلاماً بحلول عقاب الله بهم.[٥٠] وقال الدكتور محمد الخضيري:" هذه السورة من سور الولاء والبراء او سورة أظهرت جانب البراء من المشركين".[٥١]

المطلب الثاني: المقاصد الضرورية في السورة

بعد إن تطرقت في المطلب السابق بنظرة عامة عن السورة، وأسباب نزولها، أُبيّن على عرج مما فهمتُ منها ومن خلال ما قاله المفسرون عنها، ما تضمنته السورة من مقاصد ضرورية ومناسبات كل آية وما نقل من نصوص من تفاسير العلماء تدل على أن سورة الممتحنة مقاصدها: البراءة من المشركين، والنهي عن اتخاذهم أولياء من دون الله، هذا من حيث المقصد العام للسورة، أما مقصد الآيات بشكل مفصل يتضح من خلال مقاطع الآيات الاتية:

المقطع الأول_حفظ الدين وذلك بالنهي عن موالاة الكفارقال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعۡلَمُ بِمَآ أَخۡفَيۡتُمۡ وَمَآ أَعۡلَنتُمۡۚ وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١﴾ إِن يَثۡقَفُوكُمۡ يَكُونُواْ لَكُمۡ أَعۡدَآءٗ وَيَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ وَأَلۡسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ ﴿٢﴾ لَن تَنفَعَكُمۡ أَرۡحَامُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡۚ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَفۡصِلُ بَيۡنَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴿٣﴾ قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمۡلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖۖ رَّبَّنَا عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا فِتۡنَةٗ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ وَٱغۡفِرۡ لَنَا رَبَّنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿٥﴾ لَقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِيهِمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ﴿٦﴾ ﴾ [الممتحنة: ١ – ٦] قال البقاعي: "ومقصودها: براءة من أقر بالإيمان من الكفار، دلالة على صحة مدعاه. كما أن الكفار تبرأوا من المؤمنين وكذبوا بما جاءهم من الحق؛ لئلا يكونوا على باطلهم أحرص من المؤمنين على حقهم. وتسميتها بالممتحنة أوضح شيء فيها، وأدله على ذلك؛ لأن الصهر أعظم الوصول، وأشرفها بعد الدين، فاذا بقي ومنع دل على أعظم المقاطعة لدلالته على الامتهان".[٥٢] قلت: وفي هذا بيان لمقصد ضروري ألا وهو حفظ الدين، وذلك بحفظ أصله، وموالاة أهله، والبراءة من الشرك، ومعاداة أهله، وهذا ما يؤيده قول الفيروز آبادي، حيث يقول: " معظم مقصود السورة: النهي عن موالاة الخارجين عن ملة الإسلام، والاقتداء بالسلف الصالح في طريق الطاعة والعبادة، وانتظار المودة بعد العداوة، وامتحان المدعين بمطالبة الحقيقة، وأمر الرسول بكيفية البيعة مع أهل الستر والعفة، والتجنب من أهل الزيغ والضلالة في قوله: ﴿ لاَ تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾[الممتحنة:١٣]. [٥٣]وذكر الرازي في تفسيره: أن من جملة ما يتحقق به التعلق بما قبلها هو انهما يشتركان في بيان حال الرسول (صلى الله عليه وسلم) مع الحاضرين في زمانه من اليهود والنصارى وغيرهم، فإن بعضهم أقدموا على الصلح واعترفوا بصدقه، ومن جملتهم بنو النضير، فانهم قالوا: والله انه النبي الذي وجدنا نعته وصفته في التوراة، وبعضهم أنكروا ذلك وأقدموا على القتال، إما على التصريح واما على الاخفاء، فانهم مع أهل الإسلام في الظاهر، ومع أهل الكفر في الباطن، وأما تعلق الأول بالآخر فظاهر، لما أن آخر تلك السورة يشتمل على الصفات الحميدة لحضرة الله تعالى من الوحدانية وغيرها، وأول هذه السورة مشتمل على حرمة الاختلاط مع من لم يعترف بتلك الصفات.[٥٤]وفي التفسير الموضوعي لنخبة من العلماء جاء فيه: " لمحور هذه السورة – قيمة العقيدة في ضوء سورة الممتحنة – علاقة بفاتحتها فقد اشتملت فاتحة السورة على نهي كل من اتصف بصفة الايمان عن مولاة أعداء دين الله، والقاء المودة إليهم، وبينت سبب ذلك من كونهم اخرجوا المؤمنين من مكة لإيمانهم بالله ربهم قال تعالى:﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ



رَبِّكُمْ﴾[الممتحنة: ١]. ثم ضربت الآيات المثل للمؤمنين بأبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام ومن معه من المؤمنين حين تبرؤوا من أعداء الله حتى يؤمنوا بالله وحده. فتناسب مطلع السورة مع محاورها من حيث ان كل منهما يجعل العقيدة أساساً لكل رابطة، فالولاء لله يقتضي البراءة من أعدائه؛ اذ ليس من الشرع أن يجمع المؤمن في قلبه بين محبه الله ومحبه أعدائه؛ لأنه جمع بين النقيضين، ومن لوازم محبة الله بغض أعدائه وإعلان البراءة منهم.(٥٥)ومن مظاهر حفظ الدين: التوجيه في السورة للمؤمنين، بالتصرف وفق المنظور الإسلامي، وحسب التوجيه الإلهي بما فيه من أوامر ونواهي، ويظهر هذا جلياً من قصة حاطب. كما أنه يظهر منها: أن على المسلم بناء علاقاته الاجتماعية وفق مبدأ الإيمان، بغض النظر عن اللون والجنس والعرق والغنى والفقر، فالناس سواسية ويتمايزون بتقوى الله فقط ومن مظاهره: أن العلم والعمل هما ما يميزان الإنسان عن غيره، ويرفعانه مكانة، وأن الولاء للدين الإسلامي، والعمل من أجله، فالمسلم الغيور على دينه يتطلع الى إظهار كل ما هو خير وجيد من المسلمين، بما ينعكس ايجاباً لدى الكافرين بما يحببهم في ديننا الحنيف ومن مظاهر حفظ الدين: أن الله أمرنا بمصاحبة المؤمنين وترك الكافرين(٥٦).ومما ورد في بيان حفظ الدين: أنه ذكر سوء المنقلب لمن يوالي الكفار في الدنيا والآخرة، فبعد أن تخلص من تبيين سوء عاقبة موالاة أعداء الدين في الحياة الدنيا، إلى بيان سوء عاقبة تلك الموالاة في الآخرة، وكذلك باتخاذ القدوة الصالحة في ذلك حين ذكر ما كان من ابراهيم(عليه السلام) ومن معه مع قومهم، والأسوة بهم، ثم بالتضرع الى الله بحسن الدعاء والتوكل والإنابة كما ورد في الآيات، مما يعين على الثبات في الدنيا، والعاقبة بالخير يوم المعاد، وبالتحذير لهم من العود الى ما كانوا عليه، وأنه بيده الأمور يقلبها كيف يشاء (٥٧).

المقطع الثاني حفظ الدين بالدعوة اليه بالمعاملة بالحسنى، والبر والقسط، وذلك ببيان الموالاة المباحة والموالاة المحرمة، وعدم اليأس من ايمان من لم يؤمن قال تعالى:﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الممتحنة: ٧ – ٩]."(ومن يتول) أي: عن الإسلام وقبول هذه المواعظ (فان الله هو الغني) أي: لم يتعبدهم لحاجته إليهم، (الحميد) في نفسه وصفاته، ولما نزلت عادى المسلمون أقرباءهم من المشركين فعلم الله شدة وجد المسلمون في ذلك فنزلت ﴿ عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ﴾ وهذا بأن يسلم الكافر. وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وخالطهم المسمون كابي سفيان ابن حرب، والحارث بن هشام وسهيل بن عمرو، وحكيم بن حزام".(٥٨)ولقد ورد النهي عن موالاة الكفار على العموم في مطلع السورة، وفي هذا المقطع تفضيل لحكم الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم وحكم الذين قاتلوا المؤمنين وآذوهم فقال تعالى: ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِين ﴾ [الممتحنة: ٨]. وهذان الحكمان يتفقان مع اتجاه السورة الى ابراز قيمة العقيدة وجعلها الراية الوحيدة التي يقف تحتها المسلمون، فمن وقف معهم تحتها فهو منهم، ومن قاتلهم فيها فهو عدوهم، ومن سالمهم فتركهم لعقيدتهم ودعوتهم ولم يصد الناس عنها، ولم يحل بينهم وبين سماعها ولم يفتن المؤمنين بها، فهو مسالم لا يمنع الإسلام من البر به والقسط معه. (٥٩)وهذه الآيات التي تضمنت النهي عن موالاة الكفار، نجد من رحمة الله بنا وفي شرعنا وأحكامه، يجعل لنا استثناء لبعض الأحكام، وتيسير مقابل نهي وتحريم، فجعل الله هنا الذين لم يعادوا المسلمون ويتعاونوا على قتال المسلمين وعداوتهم جعل ذلك استثناء من الآيات التي نهت عن موالاة الكفار.

<u>المقطع الثالث</u> حفظ الدين بتقوى الله بالتثبت من ايمان من تدعوهم وذلك بامتحان المهاجرات﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ وَإِن فَاتَكُمْ شَىْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الممتحنة: ١١،١٠] مما لا خلاف فيه أن هذه الآيات إلى آخر السورة نزلت عقب صلح الحديبية، وقد علمت أنا رجحنا أن أول السورة نزلت قبل هذه، وأن كتاب حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين كان عند تجهز رسول الله (صلى الله عليه وسلم) للحديبية. ومناسبة ورود هذه الآية بعد ما قبلها، أي النهي عن موالاة المشركين يتطرق إلى ما بين المسلمين والمشركين من عقود النكاح والمصاهرة فقد يكون المسلم زوجاً لمشركة، وتكون المسلمة زوجاً لمشرك، فتحدث في ذلك حوادث لا يستغني المسلمون عن معرفة حكم الشريعة في مثلها(٦٠) فبعد بيان أحكام العلاقات بين المسلمين وغيرهم في حال السلم، أبان الله تعالى حكم ردّ النساء المهاجرات من بلاد الكفر إلى ديار الإسلام، والتزوج بهن عقب صلح الحديبية، والزواج بالمشركات، ورد مهور هؤلاء النساء إلى أزواجهن، وتعويض

الأزواج المسلمين من الغنائم عن مهور زوجاتهن اللاتي ذهبن إلى بلاد الكفار، والاعتصام في كل ذلك بتقوى الله تعالى. قال القرطبي: لما أمر الله المسلمين بترك موالاة المشركين، اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام، وكان التناكح من أوكد أسباب الموالاة، فبيّن أحكام مهاجرة النساء.(٦١)

المقطع الرابع_حفظ الضروريات الخمس من دين ومال ونسب ونفس وعقل في مبايعة المؤمنات

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ يُبَايِعۡنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشۡرِكۡنَ بِٱللَّهِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡرِقۡنَ وَلَا يَزۡنِينَ وَلَا يَقۡتُلۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأۡتِينَ بِبُهۡتَٰنٖ يَفۡتَرِينَهُۥ بَيۡنَ أَيۡدِيهِنَّ وَأَرۡجُلِهِنَّ وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ فَبَايِعۡهُنَّ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُنَّ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ قَدۡ يَئِسُواْ مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلۡكُفَّارُ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡقُبُورِ ﴾ [الممتحنة: ١٢،١٣]ففي هذه الآية العامة في مخاطبة المكلفين ذكرٌ لأصناف الضروريات من دين ومال ونسب ونفس وعقل(٦٢).وهذا ملاحظ إذ أن عدم الإشراك بالله، وإقامة دينه حفظ للدين، وفي النهي عن السرقة فيه حفظ للمال، وفي النهي عن الزنا إذ بتركه يحفظ العرض، وأما النهي عن القتل فبه تحفظ النفوس ويسود الأمن في المجتمع، وحفظ العقل يتمثل في عدم البهتان افتراء وكذباً فبه تحفظ العقول وتستقيم، وهذه الضروريات بها قيام الحياة وتضمن المقطع الأخير من السورة مبايعة النساء المؤمنات للنبي (صلى الله عليه وسلم) وأحكام ذلك قال البخاري في صحيحه بسنده عن عروة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله: يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك إلى قوله: غفور رحيم، قال عروة: قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد بايعتك كلاماً ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله قد بايعتك على ذلك".(٦٣)فلقد بدئ هذا المقطع من السورة بنداءٍ موجه للنبي (صلى الله عليه وسلم) متضمناً الأمر له بمبايعه النساء المؤمنات على الطاعة، ثم شرعت الآيات في ذكر أركان البيعة، وعادت بالخطاب الى المؤمنين ناهية عن تولي الكفار من اليهود وغيرهم، فتناسب كل ما سبق ذكره مع خط السورة العام ومحورها الرئيس؛ الذي يجعل العقيدة ميزاناً لكل علاقة وولاء، فالأركان التي ارتكزت على بيعة النساء في هذا المقطع هي قواعد العقيدة، وأسس الإسلام".(٦٤)وآية المبايعة آية عظيمة اشتملت على كثير من الاحكام التي تمس النساء والتي طلبها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من النساء اللواتي أردن مبايعته واشترط الله ذلك عليهنَّ في ثنايا الآية. فهذا ما منَّ الله به عليّ، وهو جزء يسير من مقاصد السورة وما حوته تفاسير العلماء من ذلك، وهذا الجهد الذي مكنني الله به، راجياً من الله تعالى العفو عن التقصير في بذل الجهد لبيان حقه تعالى ومراده من كلامه سبحانه وتعالى، ولا حول ولا قوة الا بالله.

الخاتمة

١- المقاصد الشرعية هي: إرادة الشارع في تشريعه للأحكام بما يُحقق العبودية لله تعالى وتحقيق المصالح للعباد في الدارين.

٢- إن علم المقاصد هو السبيل لفهم المراد من كلام الله تعالى السور، والغايات التي أنزلت من أجله وعلاقتها بالواقع.

٣- إن لكل سورة مقاصد، ومناسبات، وغايات فلم تأت السورة بما حوت من الآيات جزافاً، وسورة الممتحنة واحدة من السور التي حوت معاني ومقاصد عظيمة لها الأثر في عقيدة المسلم.

٤- مقصد السورة الأول هو حفظ الدين وذلك بالتبرأ من المشركين، وعدم موالاتهم، والبراءة منهم ومن أفعالهم، وسؤال الله الثبات على الإيمان، واتخاذ الوسائل المعينة على ذلك، من اتخاذ الأسوة الصالحة الحسنة وغيرها.

٥- بناء القرآن على مقاصد عامة ترجع اليها جميع معاني سوره وآياتههذا وأحمد الله تعالى على فضله وتوفيقه وفتحه عليّ فيما كتبت، وهو ليس مني إنما الفضل يعود لأهل الفضل ممن نعود إليهم من علمائنا ممن كتبوا وأبرزوا هذا العلم بعد ما كان لا يكاد يذكر شيء عنه إلا القليل فجزاهم الله عنا خير الجزاءهذا والله أعلى وأعلم، وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

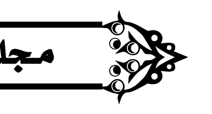
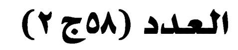
المصادر والمراجع

١.الإبهاج في شرح المنهاج: لتقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي، ت٧٥٦هـ، وولده تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي، ت٧٧١هـ، ط١، ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢.الاتقان في علوم القران، السيوطي، عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين [ت ٩١١هـ] (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب).

٣.الإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)(تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– لبنان).
٤.أساس البلاغة: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) (تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٩٨م).
٥.أسباب النزول، المسمى "لباب النقول في أسباب النزول" السيوطي، جلال الدين ابي عبد الرحمن [ت ٩١١هـ] (بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).
٦.أصول السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) دار المعرفة – بيروت.
٧.أصول الشاشي نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ) (دار الكتاب العربي – بيروت).
٨.أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، وهبة بن مصطفى (دار الفكر، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م).
٩.الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)(دار العلم للملايين، ط١٥ ٢٠٠٢م
١٠. اهداف كل سورة ومقاصدها في القران الكريم، عبد الله محمود شحاته (مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦ م).
١١. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
١٢. البرهان في تناسب سور القران، احمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي [ت ٧٠٨ هـ] (سعيد بن جمعة الفلاح، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، ط١، محرم ١٤٢٨ هـ).
١٣. بصائر ذوو التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروز ابادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب [ت ٨١٧ هـ] (محمد علي النجار، القاهرة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦م، ٦ ج).
١٤. تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)(تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية).
١٥. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤ هـ.
١٦. التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
١٧. تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن سويف بن علي بن يوسف بن حيان الاندلسي [ت ٧٤٥هـ] (تحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معرض، لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ).
١٨. تفسير التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد بن الطاهر ابن عاشور (تونس الدار التونسية للنشر، ٣٠ ج).
١٩. تفسير الرازي، محمد فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر[ت٦٠٤هـ] (دار الفكر، ط١، ١٤٠١هـ).
٢٠. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)(تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩م).
٢١. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، الزحيلي، د. وهبة مصطفى الزحيلي (دمشق، دار الفكر المعاصر، ط٢، ١٤١٨ هـ، ٣ج).
٢٢. التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، نخبة من علماء التفسير وعلوم القران، بأشراف ا.د. مصطفى مسلم (الامارات، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م).
٢٣. تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دُوزِي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط١، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م.
٢٤. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)(تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ٢٠٠١م).

٢٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، ١٤٢٢هـ.
٢٦. الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي ت٦٧١هـ، تحقيق أحمد البردوني وابراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ.
٢٧. الجامع لأحكام القران، القرطبي، ابي عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر القرطبي [ت ٦٧١هـ] (تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت، مطبعة الرسالة، ط١، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م).
٢٨. روح المعاني، الآلوسي، محمود أبو الفضل (بيروت، دار احياء التراث العربي،٣٠ جزء).
٢٩. علم المناسبات في السور، محمد بن عمر بن سالم بازمول (مكة المكرمة، المكتبة المكية، ط١، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م).
٣٠. علم مقاصد السور، محمد بن عبد الله الربيعة (أستاذ مساعد بقسم القران وعلومه، كليه الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم، ط١، ١٤١٣هـ، ٢٠١٠م).
٣١. القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ت ٨١٧هـ، دون دار طبع.
٣٢. القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية: محمد عثمان شبير (دار النفائس للنشر والتوزيع . الاردن، ط٢، ٢٠٠٧م).
٣٣. قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي: عبدالرحمن ابراهيم الكيلاني، ط١، دمشق، دار الفكر، ٢٠٠٠م.
٣٤. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ) (دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ).
٣٥. لسان الميزان، ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، (بيروت، دار اكتب صادر، ط١، ١٥ ج).
٣٦. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان: محمد فؤاد بن عبد الباقي بن صالح بن محمد (المتوفى: ١٣٨٨هـ)، دار إحياء الكتب العربية – محمد الحلبي.
٣٧. المحصول في علم الأصول: لأبي عبدالله محمد بن عمر بن حسين الرازي، ت٦٠٦هـ، تحقيق الدكتور طه جابر، ط١، ١٤٠١هـ، مطابع الفرزدق، الرياض.
٣٨. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) (تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، ١٩٩٩م).
٣٩. المستصفى: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)(تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٣م).
٤٠. مصاعد النظر للأشراف على مقاصد السور، البقاعي، برهان الدين ابي الحسن إبراهيم بن عمر (تحقيق الدكتور عبد السميع محمد احمد حسنين، الرياض، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٧م، ٣ج).
٤١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)(المكتبة العلمية – بيروت).
٤٢. معجم المؤلفين: عمر بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)(مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي).
٤٣. المعجم الوسيط: تحقيق مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة، مصر.
٤٤. معجم مقاييس اللغة : أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زكَرِيّا، المحقق : عبد السَّلام محمد هَارُون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة : ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢م.
٤٥. مقاصد السور وأثر ذلك في فهم التفسير، آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وزير الشؤون الإسلامية والاوقاف والدعوة والإرشاد في السعودية، (محاضرة صوتية مفرغه، وطبع مؤخرا كتاب عام ٢٠١٠م، بإشراف وزارة الأوقاف).
٤٦. مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر [ت ١٣٩٣هـ] (تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجه، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ٣ج).

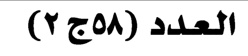
٤٧. مقاصد سور القران، محاضره صوتية مفرغة، محمد بن عبد العزيز الخضيري، أستاذ مساعد بقسم الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود.
٤٨. الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)(تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م).
٤٩. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: احمد الريسوني (مكتبة الهداية، الدار البيضاء، المغرب، ط٢، ٢٠١١م).
٥٠. نهاية السول في شرح منهاج الأصول: لجمال الدين عبدالرحمن بن الحسن الإسنوي، ت٧٧٢هـ، عالم الكتب، بيروت.

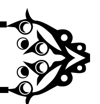
هوامش البحث

(١) ينظر: المصباح المنير: ٣٠٠.
(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٥٢٤/٢، وأساس البلاغة: ٨٠/٢، ومختار الصحاح: ٢٥٤/١، ولسان العرب: ٣٥٤/٣.
(٣) سورة لقمان: الآية ١٩.
(٤) تفسير القرآن العظيم: ٣٣٩/٦.
(٥) سورة فاطر: الآية ٣٢.
(٦) تفسير القرآن العظيم: ٣٥١/٦.
(٧) سورة النحل: الآية ٩.
(٨) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ١٧٨/١٤.
(٩) سورة التوبة: الآية ٤٢.
(١٠)جامع البيان عن تأويل آي القرآن:٤٧٦/١١.
(١١) شرح القواعد الفقهية: ٥٥/١.
(١٢) الموافقات: ١٣/٣.
(١٣) ينظر: مقاصد البيوع وطرق إثباتها في الفقه الاسلامي: ٢١، وقواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي: ٤٥.
(١٤) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: ٥.
(١٥) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: ٣٤.
(١٦) هو: محمد بن محمد بن محمد الغَزَّالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: الفقيه الشافعي الأصولي، فيلسوف، متصوف، له نحو مائتي
(١٧) ينظر: المستصفى: ١٧٤/١، وشفاء الغليل: ١١١.
(١٨) هو: أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي الفقيه الأصولي، الملقب سيف الدين الآمدي؛ كان في أول اشتغاله
(١٩) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام: ٢٧١/٣.
(٢٠) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخميّ، الغرناطي، أبو اسحاق، الشهير بالشاطبي، الإمام العلاّمة المحقق القدوة الحافظ، له مؤلفات
(٢١) ينظر: الموافقات للشاطبي: ٧/٢.
(٢٢) هو: محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، عين (عام ١٩٣٢) شيخاً للإسلام مالكياً،
(٢٣) مقاصد الشريعة الإسلامية: ٢٥١.
(٢٤) ينظر: القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية: ٣١.
(٢٥) هو: علال (أو محمد علال) بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله بن المجذوب الفاسي الفهري، من كبار الخطباء
(٢٦) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: ٣.
(٢٧) ينظر: أصول الشاشي: ١٤٤/١، وأصول السرخسي: ١٦٧/١، والدراري المضية شرح الدرر البهية: ٢٤٤/٢.
(٢٨) ينظر: المقاصد الشرعية عند الأستاذ العلامة مصطفى الزلمي في كتابه فلسفة الشريعة. دراسة تطبيقية: ١٩٤.







(٢٩) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم:١١١٥/٢.

(٣٠) ينظر: تكملة المعاجم العربية: ٣٦٠/٣.

(٣١) التعريفات الفقهية: ١٣٤.

(٣٢) ينظر: المستصفى: ٢٥١، والمحصول: ٢٢٠/٢، ونهاية السول: ٨٢/٤، والإبهاج: ٥٥/٣.

(٣٣) الاتقان في علوم القران للسيوطي: ٣٦٩/٣.

(٣٤) أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن الكريم: عبد الله محمود شحاته: ١١١.

(٣٥) المصدر نفسه: ١١٢.

(٣٦) علم مقاصد السور: ص١١.

(٣٧) علم مقاصد السور: ص١٢.

(٣٨) ينظر: المستصفى: ٢٥١، والمحصول: ٢٢٠/٢.

(٣٩) مقاصد السور وأثر ذلك في فهم التفسير، محاضرة صوتية للشيخ صالح آل الشيخ.

(٤٠) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: ٣.

(٤١) علم مقاصد السور: ص٤٨.

(٤٢) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور: ٧٥/٣.

(٤٣) بصائر ذوو التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي: ص٤٦٠.

(٤٤) اسم موضع (بين مكة والمدينة). ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: ٢٤٧/٧.

(٤٥) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان: محمد فؤاد بن عبد الباقي: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، برقم ١٦٢٢، ١٦٧/٣، وأسباب النزول" المسمى "لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي:٢٣٤.

(٤٦) ينظر: علوم سورة الممتحنة: https;//www.alukah.net.

(٤٧) ينظر: البرهان في تناسب سور القران: احمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي: ص١٨٥، ١٨٦.

(٤٨) روح المعاني للآلوسي: ٦٥/٢٨".

(٤٩) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: ٤٨٥/١٩.

(٥٠) تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي: ٢٥٠/٨.

(٥١) مقاصد سور الممتحنة للخضيري: محاضرة صوتية.

(٥٢) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور: ص٧٥، ٧٦.

(٥٣) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ص٤٦٠، ٤٦١.

(٥٤) ينظر: تفسير الرازي ١٣٩/٧.

(٥٥) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم: نخبة من علماء التفسير وعلوم القران: ٩٦/٥، ٩٧ .

(٥٦) ينظر: التحرير والتنوير:١٣٥/٢٨.

(٥٧) ينظر: المصدر نفسه: ١٤٠/٢٨.١٤٨.

(٥٨) الجامع لأحكام القران للقرطبي: ٤٠٥/٢٠ـ٤٠٦.

(٥٩) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم: ص١٠٥.

(٦٠) ينظر: التحرير والتنوير: ١٥٤/١٨.

(٦١) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج للزحيلي: ١٤١/٢٨

(٦٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور: ١٣٩/٢.

(٦٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) رقم الحديث ٤٨٩١، ١٥٠/٦.

(٦٤) التفسير الموضوعي لسور القرآن ١١٧، ١١٨.